Distr.
GENERAL

S/RES/1082 (1996)
27 November 1996



مجلس الأمن

القرار ١٠٨٢ (١٩٩٦)

الذي اتخـــذه مجلس الأمن في جلسته ٣٧١٦ المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى جميع قرارته السابقة ذات الصلة ولا سيما قراريه ١٠٤٦ (١٩٩٦) المؤرخ ١٣ شباط/فبراير ١٩٩٦، و ١٠٥٨ (١٩٩٦) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩٦،

وإذ يؤكد من جديد التزامه باستقلال جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وسيادتها وسلامتها الإقليمية،

وإذ يلاحظ مع التقدير بالدور الهام الذي تقوم به قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي في الإسهام في صون السلم والاستقرار وإذ يشيد بأداء أفرادها للولاية الموكلة إليهم،

وإذ يأخذ في اعتباره أن الحالة الأمنية في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة تواصل التحسن، وإن كان السلام والاستقرار في المنطقة الأوسع نطاقا لم يتحققا بالكامل بعد وإذ يعرب عن الأمل في أن تسهم التطورات المستجدة في المنطقة في زيادة الثقة والاستقرار في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، مما يتيح مواصلة تقليص قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي سعيا إلى اختتام ولايتها،

وإذ يرحب بتحسُّن العلاقات بين جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة والدول المجاورة لها،

وإذ يكرر دعوته الموجهة إلى جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة وجمهورية يوغوسلافيا الاتحادية لتنفيذ اتفاقهما المؤرخ ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٦ (S/1996/291، المرفق) تنفيذا تاما، وبخاصة فيما يتعلق بتخطيط حدودهما المشتركة،

وإذ يرحب باستمرار التعاون القائم بين قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي وبعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا،

وإذ يحيط علما بالرسالة المؤرخة ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦، الموجهة إلى الأمين العام من وزير خارجية جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، والتي يطلب فيها تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي (S/1996/983، المرفق)،

وقد نظر في تقرير الأمين العام المؤرخ ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦ (S/1996/961) وإذ يلاحظ تقييمه لتكوين قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي وقوامها وولايتها،

١ - يقرر تمديد ولاية قوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي لفترة تنتهي في ٣١ أيار/مايو ١٩٩٧ مع تخفيض عنصرها العسكري بواقع ٣٠٠ فرد من جميع الرتب بحلول ٣٠ نيسان/أبريل ١٩٩٧ بغية اختتام الولاية حسبما وعندما تسمح الظروف؛

٢ - يطلب إلى الدول الأعضاء أن تنظر بصورة إيجابية في طلبات الأمين العام لتقديم ما يلزم من مساعدة إلى القوة في أدائها لولايتها؛

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يبقي المجلس بانتظام على علم بما يستجد من تطورات، وأن يقدم إلى المجلس تقريرا بحلول ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٧ مشفوعا بتوصياته بشأن وجود دولي لاحق في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة؛

٤ - يقرر إبقاء المسألة قيد النظر.
